

مناقصة عمومية لتلزم دراجات نارية

ملخص عن الصفقة

إسم الادارة	المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم
عنوان الادارة	ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس - مكتب التلزم
رقم التسجيل	٢٠٤/١٤٣٥
تاريخ التسجيل	٢٠٢٥/١٠/٢٧
عنوان الصفقة	دراجات نارية
موضوع الصفقة	دراجات نارية على أساس تقديم العرض الافضل لكل بند على حدى
طريقة التلزم	مناقصة عمومية على أساس تقديم أسعار
نوع التلزم	تجهيزات
مدة صلاحية العرض	٦٠/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	- البند رقم (١) بقيمة/١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط مليار وخمسمائة مليون ليرة لبنانية - البند رقم (٢) بقيمة/٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط تسعمائة مليون ليرة لبنانية
مدة صلاحية ضمان العرض	٨٨/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان حسن التنفيذ	تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠ % من قيمة العقد
الإرساء	العرض الافضل لكل بند على حدى وفقاً للمعادلة الادنى السعر MAX TORQUE (N.M) X MAX POWER (KW)
مكان استلام دفتر الشروط	ppa.gov.lb او isf.gov.lb
مكان تقديم العروض	ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس - مكتب التلزم
مكان تقييم العروض	
مدة التنفيذ	ثمانية اشهر
عملة العقد	الدولار الاميركي
دفع قيمة العقد	بموجب حوالة دفع بالليرة اللبنانية ، بعد تصديق محضر الإستلام من قبل المدير العام لقوى الأمن الداخلي.



القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة 1: تحديد الصفة وموضوعها:

11- تُجري المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم درجات نارية وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.

12- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

13- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي isf.gov.lb.

- مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم ١: مستند نموذج التعهد

- الملحق رقم ٢: مستند ميثاق النزاهة

- الملحق رقم ٣: نموذج ضمان العرض

- الملحق رقم ٤: نموذج ضمان حسن التنفيذ

- الملحق رقم ٥: ترتيب الأسعار

- الملحق رقم (٦): المواصفات الفنية رقم ١٩٠-١٩١/٢٠٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٣.

14- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي isf.gov.lb بعد دفع البذل المالي وقيمته //٢٥,٠٠٠,٠٠٠//ل.ل فقط خمسة وعشرون مليون ليرة لبنانية لا غير في قلم مكتب التلزم - ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس ، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ppa.gov.lb.

15- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: طريقة التلزم والإرساء:

21- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم العرض الافضل لكل بند على حدى وفقاً للمعادلة الأدنى التالية :

السعر

MAX TORQUE (N.M) X MAX POWER (KW)

22- يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم العرض الافضل لكل بند على حدى وفقاً المذكورة اعلاه.

23- إن الدرجات المطروحة للتلزم محددة في الملحق رقم (٥) نوعاً "وكماً" ومواصفات ، ويجري تلزمها وفقاً لما هو محدد في الملحق المذكور.

24- يعتبر كل بند من البنود المدرجة في الملحق رقم (٥) تلزماً مستقلاً بذاته ويمكن للعارض الاشتراك في بند واحد او البندين.



إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة وملصق عليه الطوابع
الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً للأصول أو إيصال بتسديد قيمة الطوابع ويتضمن التعهد
تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض .

3212- الملحق رقم (٢) المرفق ربطاً حصراً مستند ميثاق النزاهة موقعاً من المفوض بالتوقيع
عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده
وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة.

3213- بطاقة الهوية للمفوض بالتوقيع عن المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية وللمفوض إليه
بالتوقيع في حال وجوده.

3214- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع وللمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده لا يعود تاريخه
لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض .

3215- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية
تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة الإفلاس .

3216- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية
تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة التصفية القضائية .

3217- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو
الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.

3218- شهادة تسجيل شركة أو مؤسسة لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.

3219- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي " شاملة أو صالحة للإشتراك في
المناقصات " صالحة بتاريخ جلسة التلزم صادرة عن المركز الكائنة ضمن نطاق
صلاحية الشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزم تفيد بأنها قد سددت جميع إشتراكاتها
يجب أن تكون مسجلة في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "شركة أو
مؤسسة غير مسجلة".

32110- ضمان العرض المحدد في المادة (٦) من هذا الدفتر .

32111- إذاعة تجارية يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.

32112- الإيصال المسلم له من قبل قلم مكتب التلزم دفع البذل المالي عن دفتر الشروط.

32113- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان
خاضعاً لها ، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكون خاضعاً ، وفي هذه الحالة يلتزم الملتزم
بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ .

32114- إفادة أو إيصال صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للشركة أو المؤسسة
المشتركة في التلزم ، تفيد أنها سددت كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليها .

32115- تصريح من العارض يبين فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب
النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في
المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة،
سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).

32116- بطاقة الهوية أو جواز السفر لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.

32117- سجل عدلي لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر
من تاريخ جلسة فض العروض.

32118- التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن
العارض بحسب الإذاعة التجارية ، مصدق لدى الكاتب العدل.



32119- الكاتالوجات الفنية اللازمة للمشاركين فيها مع بيان تفصيل المواصفات الفنية للدراجات المطلوبة وفي حال عدم شمول الكاتالوجات المقدمة لكافة المواصفات المطلوبة فعلى الملتزم تقديم لائحة مطابقة من الشركة الصانعة لكافة البنود التفصيلية المذكورة في المواصفات الفنية إلى لجنة التلزم لدراستها والتأكد من مطابقتها للمواصفات المطلوبة بغية إجراء الإستلام على أساسها في حال الموافقة عليها .

٣٢٢ : شكل المستندات :

3221- يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزم أن يقدم المستندات والوثائق الإدارية المطلوبة في البند ٣٢١/ (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها) كما يجب عليه تقديم نسخة غير أصلية "صورة" ، باستثناء بطاقة الهوية التي يجب إبرازها أثناء جلسة التلزم والنبذة ٣٢١٩/ التي يجب ان تقدم موقعه ومختومة من قبل العارض.

3222- تاريخ صلاحية المستندات والوثائق الإدارية : في ما عدا مستند السجل العدلي موضوع النبذتين رقم ٣٢١٤-٣٢١٧/ وإيصال دفع البذل المالي عن دفتر الشروط موضوع النبذة ٣٢١٢/ والكاتالوجات موضوع النبذة ٣٢١٩/ ، يجب أن لا يعود تاريخ المستندات والوثائق لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

٣٢٣: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار:

يُقدم العارض بياناً بالأسعار - وفقاً للملحق رقم (٥) المرفق ربطاً حصراً معاً وفقاً للأصول (مع نسختين إضافيتين)، مهور بخاتم المؤسسة الرسمي ، موقع من قبل المفوض بالتوقيع وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده ، وملصق عليه الطوابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً للأصول او إيصال بتسديد قيمة الطوابع ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها ، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً .

المادة 4: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام):

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي في ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم الطابق الخامس - مكتب التلزم حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على الادارة الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الادارة بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين .



المادة 5: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام):

- 51- يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بـ ٦٠/ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- 52- يمكن للإدارة أن تطلب من العارض ، قبل إنقضاء فترة صلاحية العرض ، أن يمدد تلك الفترة لمدة إضافية محددة . ويمكن للعارض رفض ذلك من دون مصادرة ضمان عرضه.
- 53- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- 54- يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الإدارة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
- 55- تمديد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 6: ضمان العرض وفقاً للملحق رقم (٣) حرفياً (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام):

- 61- يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة وفقاً لما يلي :
- البند رقم (١) بقيمة /١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط مليار وخمسمائة مليون ليرة لبنانية
- البند رقم (٢) بقيمة /٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط تسعمائة مليون ليرة لبنانية
- 62- تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض /88/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض .
- 63- يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 7: ضمان حسن التنفيذ وفقاً للملحق رقم (٤) (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام):

- 71- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠ % من قيمة العقد.
- 72- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
- 73- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- 74- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة الضمان المحددة في الملحق رقم (٦) (المواصفات الفنية) وإتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.



المادة 8: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام) :

- 81- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة ، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن أحد المصارف المقبولة من مصرف لبنان ، ويقدم ضمان العرض بإسم دراجات نارية لصالح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزم.
- 82- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 9: تقديم العروض:

- 91- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في النبذة (٣٢١) من البند ٣٢/ من المادة الثالثة ، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار كما هو مطلوب في النبذة (٣٢٣) من البند (٣٢) من المادة الثالثة ، ويذكر على ظاهر كل غلاف :
- الغلاف رقم ()
 - اسم العارض وختمه.
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم.
- 92- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (91) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم مكتب التلزم عند تقديم العرض على أن يختم بالشمع الأحمر بحضور مقدم الغلافين ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه.
- 93- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة .
- 94- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
- 95- تُرَوّد الادارة العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- 96- تُحافظ الادارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- 97- لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه الادارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
- 98- لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.



101- تفتّح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.

102- على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتتخى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.

103- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الإدارة. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.

104- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّن إلزامياً إلى محضر التلزم.

105- في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أي عضو مخالف أسباب معارضته.

106- يحقّ لجميع المعارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

107- تُفتّح العروض بحسب الآلية التالية:

1071- يتم فض الغلاف الخارجي الموخّد لكل عارض على حدى وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للمعارضين.

1072- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الثالثة) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء المعارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

1073- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) على أساس كل بند على حدى للمعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدى وأجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الافرادي النهائي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

1074- تقوم لجنة التلزم بتصحيح الأخطاء الحسابية في العروض المالية بناء على الأسس التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين السعر الافرادي النهائي وبين المبلغ الإجمالي للصنف والذي ينتج عن ضرب سعر الافرادي النهائي بالكمية، يعتمد سعر الافرادي النهائي ويُصحّح الإجمالي وفقاً لذلك، إلا إذا رأت لجنة التلزم أن هناك خطأ في العلامة العشرية لسعر الافرادي النهائي يعتمد عندها المبلغ الإجمالي للعنصر ويصحح سعر الافرادي النهائي؛

ب. إذا كان هناك خطأ في المجموع الاجمالي نتيجة عمليات الجمع والطرح لمجاميع فرعية تُعتمد هذه المجاميع الفرعية ويُصحح المجموع الإجمالي وفقاً لذلك؛



ج. إذا كان هناك تعارض بين الاحرف والأرقام في تحديد المبالغ، تُعتمد المبالغ المذكورة بالاحرف، إلا إذا كان المبلغ المعبر عنه بالكلمات متعلقاً بخطأ حسابي فيصح عندها وفقاً للبندين السابقين.

- 1075- يطلب من العارضين قبول تصحيح الأخطاء الحسابية، فإذا لم يقبل العارض ذلك يُرفض عرضه.
- 108- يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
- 109- تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.
- 1010- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
- 1011- لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
- 1012- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.
- 1013- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة لا تتعدى نهار الجلسة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام، كما تعتبر النبذات /٣٢١١/ (مستند نموذج التعهد) و /٣٢١٢/ (مستند ميثاق النزاهة) و /٣٢١١٠/ (كتاب ضمان العرض) و /٣٢١١٢/ (إيصال دفع البدل المالي عن دفتر الشروط) و /٣٢١١٩/ (الكاتالوجات الفنية) من المادة الثالثة مستندات أساسية وجوهرية وبالتالي لا يجوز تداركها أو إستكمالها نهار الجلسة.

المادة 11: استبعاد العارض:

تستبعد الإدارة العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.



المادة 12: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام):

تُحظر المفاوضات بين الادارة أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 13: الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام):

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة ١٠// عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 14: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 15: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن للادارة أن تلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

المادة 16: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً :

يجوز للادارة أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أن السعر، مقترناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 17: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

- 171- تقبل الادارة العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام.
- 172- بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الادارة العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية :
 - 1721- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
 - 1722- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - 1723- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
- 173- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الادارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى ١٥// خمسة عشر يوماً.



الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

174- يوقّع المرجع الصالح لدى الادارة العقد خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى //٣٠// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.

175- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقّع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.

176- لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.

177- في حال تمّنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الادارة ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للادارة أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.



القسم الثاني

أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

المادة 18: دفع الطوابع والرسوم :

- 181- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- 182- يُسَدَّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ ٤/ / بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و٤/ / بالألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 19: مدة التنفيذ :

- إن مهلة تسليم الدراجات المطلوبة في دفتر الشروط هذا والتي تم تلزيمها هي ثمانية أشهر ، تبدأ إعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ الملتزم رسو الالتزام نهائياً" عليه .

المادة 20: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام):

- 201- تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام ، على الا تتخطى قيمة الإضافة ٢٠% من قيمة العقد الاساسي.
- 202- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 21: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام) :

- 211- إشعار مكتب الإستلام قبل خمسة عشر يوماً" على الأقل عن إستعداده لتسليم الدراجات المطلوبة.
- 212- أن تكون الدراجات جديدة غير مجددة ، صالحة للإستعمال ، خالية من كل عيب في الصنع ، مطابقة للمواصفات الفنية ، مزودة بالزيوت اللازمة ، خزاناتها مملوءة بالمحروقات .
- 213- تقديم تعهد لدى كاتب العدل بوجوب ضمان الدراجات من الصداً لمدة سنتين على الأقل من تاريخ الإستلام من قبل الإدارة .
- 214- على الملتزم خلال فترة الضمان القيام بالكشف العام من قبله في مرآب الشركة الوكيله في لبنان عند الانتهاء من التدليك وكذلك بانتهاء الوقت المحدد للضمان وإجراء جميع التصليحات بما فيها تأمين قطع الغيار اللازمة التي ظهرت بنتيجة الكشف وعلى حسابه الخاص بشرط ان تكون هذه الأعطال ناتجة عن سوء الصنع ، أما العطل الميكانيكي الناتج عن سوء الإستعمال فعلى الإدارة في هذه الحالة دفع بدل ثمن القطع المستبدلة أما أجرة اليد العاملة فهي على عاتق الملتزم .
- يجب أن تتم عملية تصليح الأعطال خلال مهلة خمسة أيام من تاريخ إبلاغ الملتزم عن العطل.
- 215- كفالة الدراجات وفقاً لما هو محدد في المواصفات الفنية على جميع مكونات الدراجة (ميكانيك – كهرباء – هيكل الدراجة) بإستثناء الأعطال الناتجة عن الحوادث وسوء الاستعمال .
- إن الكفالة تتضمن جميع القطع التي تتعطل في الدراجة الناتجة عن الإستعمال العادي ، واليد العاملة وقطع الغيار ، على أن تتم الصيانة في كاراج الشركة الوكيله ، كما تتضمن الكفالة الكشف الدوري المجاني بما فيه قطع الغيار وفقاً لما هو محدد في المواصفات الفنية.



216- تدريب عنصرين من قوى الأمن الداخلي دون مقابل على كيفية استخدام الدراجات والقيام بأعمال الصيانة اللازمة لها وذلك لمدة شهر في مرآب الشركة الوكيله في لبنان ، وذلك اعتباراً من تاريخ تبليغه رسو الصفقة أو عند أول طلب من الإدارة في قوى الأمن الداخلي .

217- التقيد بالشروط المحددة في المواصفات الفنية.

218- تقديم شهادة منشأ أو إفادة منشأ مصادق عليها من غرفة الصناعة والتجارة في بلد المنشأ أو أي مرجع آخر مخول المصادقة عليها .

219- تضمين شهادة منشأ أو إفادة منشأ : نوع الدراجات - كميتها - مصدرها - الجهة المصدر إليها ورقم المحضر أو الإتفاقية الموقعة مع قوى الأمن الداخلي (إذا أمكن لجهة رقم الإتفاقية) .

2110- في حال تقديم إفادة منشأ من الشركة الموردة في بلد المنشأ ، يجب أن تكون التواريخ والتواريخ ويقتضي ضم مستند من الشركة يؤكد بأن من وقع هذه الإفادة مخول بذلك .

2111- يقتضي اعتماد شهادة المنشأ أو إفادة المنشأ نفسها في كافة مراحل الصفقة.

2112- يحق للإدارة في حال حصول حادث سير يقتصر على هيكل الآلية الخارجي دون الميكانيك إجراء عملية التصليح خارج مرآب الشركة دون ان يحق للملتزم الاعتراض على ذلك.

2113- إجراء أعمال الصيانة الدورية اللازمة والمستجدة في مرآب الشركة الوكيله في لبنان .

2114- تستلم الدراجات لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.

2115- في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.

2116- يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً.

2117- يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

المادة 22: التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام):

يجب على الملتزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 23: الحوادث والمسؤوليات :

231- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الالتزام، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الالتزام وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.

232- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.

233- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة 24: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام) :

241- تدفع الحقوق المستحقة للملتزمين من موازنة قوى الأمن الداخلي والسجون بموجب حوالة دفع بالليرة اللبنانية ، بعد تصديق محضر الإستلام من قبل المدير العام لقوى الأمن الداخلي.



- 242- يعتمد سعر صرف الدولار الاميركي بالليرة اللبنانية وفقاً للسعر المعتمد من قبل مصرف لبنان .
243- عند تصفية قيمة الدراجات المستلمة على الملتزم تقديم ما يلي :
- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .
- فاتورة قانونية .
244- التقيد بأحكام الفقرة ٢/ من المادة ٣٧/ من قانون الشراء العام.

المادة 25: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام) :

- 251- يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.
252- تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
253- تحتسب غرامة تأخير عن التنفيذ موضوع المادة ١٩/ وفقاً للقاعدة التالية :
2531- طيلة الـ ٣٠ يوماً الاولى : ١/٢ بالالف من القيمة الخاضعة للغرامة.
2532- من اليوم ٣١ الى اليوم ٦٠ ضمناً : ١,٥ بالالف من القيمة الخاضعة للغرامة.
2533- من اليوم الـ ٦١ فما فوق : ٢ بالالف من القيمة الخاضعة للغرامة .
254- تحتسب غرامة التأخير عن التصليح موضوع البند ٢١٤/ من المادة ٢١/ وفقاً لما يلي :
2541- نسبة ١% من قيمة الدراجة عن كل يوم تأخير بالتصليح لصالح خزانة الدولة.
255- يحسب الوقت الخاضع لغرامة التأخير ابتداء من اليوم الذي تنتهي فيه المهلة القصوى المحددة اصلاً للتسليم وحتى اليوم الذي يسبق مباشرة اليوم الذي يتم فيه الملتزم التزاماته.
256- تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التزامه.

المادة 26: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام) :

261- النكول :

- 2611- يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه.
2612- لا يجوز اعتبار الملتزم ناكلاً إلا بموجب قرار معلّل يصدر عن سلطة التعاقد بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.
2613- إذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

262- الإنهاء

- 2621- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.



2622- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

263- الفسخ

2631- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

- أ- إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
- ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
- ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.

2632- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

264- نتائج انتهاء العقد:

2641- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

2642- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

2643- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 27: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام) :

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة 28: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام) :

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة 29: القوة القاهرة :

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.



الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
المادة 30: النزاهة :

تُطبّق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

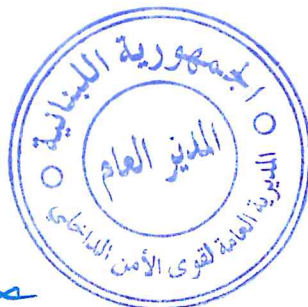
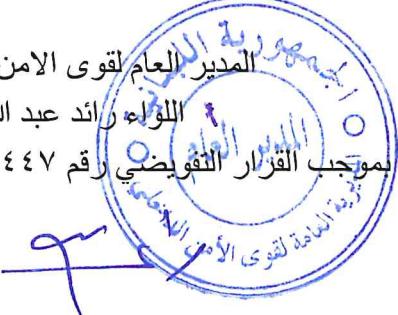
المادة 31: الشكوى والإعتراض :

يَحَقُّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 32: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

الجمهورية اللبنانية
المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء رائد عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢



الملحق رقم (١)

نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة

اسم المناقصة:	درجات نارية
رقم المناقصة:	٢٠٢٥/ ١١٠
تاريخ المناقصة :	٢٠٢٥/ ١٠ / ٢٧

السادة: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم
نحن الموقعون أدناه نقدم عرضنا في جزأين:

١. العرض الإداري - الفني .

٢. العرض المالي.

وفي تقديم عرضنا نقر ونعلن الآتي:

أ. **التحفظات لدينا:** لقد قمنا بمراجعة وفحص دفتر الشروط وليس لدينا أي تحفظات عليه ، وقبلنا الاحكام المدرجة في دفتر الشروط آخذين بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها، وأننا لا يمكن بأي حال الادعاء بتجاهلها وتفاصيل الشراء المطلوب، ونقبل كافة الشروط المبينة فيها وبالتحديد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

ب. **التوافق مع دفتر الشروط:**

- أن المستندات المقدمة من قبلنا كافة صحيحة وتعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا وهي صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها،

- بأن نبلغ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا.

- أننا قدمنا ضمان العرض أو ضمانات العروض لهذه المناقصة وفقاً لما هو محدد في دفتر الشروط.

- أننا تقدمنا لهذا الالتزام بالتوافق مع دفتر الشروط ووفقاً لما هو مطلوب.

ت. **صلاحية العرض:** تستمر صلاحية عرضنا حتى المهلة المحددة بموجب المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا وبالتحديد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك ، وسيبقى عرضنا هذا ملزماً لنا طوال فترة الصلاحية.

ث. **ضمان حسن التنفيذ:** نلتزم إذا تم قبول عرضنا وإرساء العقد علينا تقديم ضمان حسن التنفيذ وفقاً لدفتر الشروط.

ج. **عرض واحد لكل عارض:** نحن لا نقدم أي عرض آخر كمناقص منفرد، أو كشريك في تحالف شركات، أو كمتعاقد ثانوي، ونبلي متطلبات الفقرة (٣١٣) من البند ٣١/ من المادة ٣/.

ح. **ميثاق النزاهة:** نقر بأن الملحق (١) نموذج التعهد (كتاب العرض الإداري - الفني) ، والملحق رقم (٢) ميثاق النزاهة، يشكل جزءاً من كتاب التعهد هذا.

خ. **عدم الالتزام بالقبول:** إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول أي عرض تستلمونه.

د. **عقد ملزم:** نحن ندرك أن عرضنا هذا، إلى جانب موافقتكم المكتوبة الواردة في إشعار الإرساء، سيشكلان عقداً ملزماً بيننا، حتى يتم إعداد عقد رسمي ويتم تنفيذه.

ذ. **الاحتيال والفساد:** نشهد بموجب هذا الكتاب أننا قد اتخذنا الخطوات اللازمة لضمان عدم تورط أي شخص يتصرف باسمنا أو نيابة عنا في أي نوع من الاحتيال والفساد؛

ر. **التبعات القانونية:** لقد أخذنا علماً بأن أي مخالفة لأي من الالتزامات المحددة أعلاه قد تنتج عنها التبعات القانونية المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ ، تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته، وسائر القوانين ذات الصلة على الجرائم التي تقع تحت طائلتها والمرتبطة بتنفيذ هذا القانون.



الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

ز. رفع السرية المصرفية: نتعهد لمصلحة الإدارة، في حال إرساء العقد علينا، برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام.
3. في حالة منح العقد، فإن الشخص المذكور أدناه هو ممثل لنا:

بيروت في :	٢٠٢٥/ /
اسم العارض:	
اسم الشخص المخول بتمثيل العارض:	
وظيفة الشخص المخول بتمثيل العارض	
الخاتم الرسمي والتوقيع:	

طابع مالي بقيمة :

/ ١,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل مليون ليرة لبنانية



المُلحق رقم (٢) ميثاق النزاهة

السادة: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التنظيم

1. نعلن ونتعهد بأننا لا نحن ولا أي شخص، بما في ذلك أي من الشركات التابعة لنا، وجميع مديرينا أو موظفينا أو وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، بالإضافة إلى أي من الموردين أو الموردين الثانويين أو أصحاب الامتياز أو الاستشاريين أو الاستشاريين الثانويين، إن وجدوا، الذين يتصرفون نيابةً عنا بالسلطة الواجبة أو بمعرفتنا أو موافقتنا، قد شارك، أو سوف يشارك في أي ممارسة محظورة (على النحو المحدد أدناه) في ما يتعلق بعملية الشراء أو في تنفيذ أو توريد أي أعمال أو سلع أو خدمات لتلزم دراجات نارية رقم ٢٠٤/ ١٤٣٥ تاريخ ٢٠٢٥/ ١٠/ ٢٧ والتعهد بإبلاغكم بذلك إذا لفت أي مثال لأي من هذه الممارسات المحظورة انتباه أي شخص في مؤسستنا يحمل مسؤولية ضمان الامتثال لهذا العهد.
2. نتعهد أنه لا توجد شركة تابعة للجهة الشارية تشارك في عرضنا هذا بأي صفة على الإطلاق.
3. في حال رسا الالتزام علينا وطوال مدة العقد، نتعهد بتعيين موظف، يكون مقبولاً بشكل معقول من قبلكم ويكون لكم الحق بالوصول الفوري اليه، ولديه الصلاحيات اللازمة لضمان الامتثال لهذا التعهد.
4. نعلن ونتعهد، في ما عدا الأمور التي تم الكشف عنها في ميثاق النزاهة هذا، بما يلي:
 - أ. نحن، والشركات التابعة لنا وجميع مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم تتم إدانتنا في أي محكمة بأي جريمة تنطوي على ممارسات محظورة فيما يتعلق بأي عملية شراء للسلع أو الخدمات خلال السنوات العشر السابقة؛
 - ب. لم يتم فصل أي من مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو ممثلي شريك في تحالف الشركات، إن وجدوا، أو استقال من أي وظيفة على أساس تورطه في أي ممارسات محظورة؛
 - ج. نحن، والشركات التابعة لنا، ومديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم يتم استبعادنا من المشاركة في إجراءات الشراء العام أو الدخول في عقد مع أي من الجهات الشارية على أساس الانخراط في ممارسات محظورة؛
 - د. نحن، ومديرينا، والشركات التابعة لنا أو الموردين لسنا معرضين لأي عقوبة مفروضة بموجب قرار صادر عن المحاكم اللبنانية أو الأجنبية.
 - هـ. كما نتعهد بإبلاغ الجهة الشارية وهيئة الشراء العام على الفور إذا حدث هذا الموقف في مرحلة لاحقة.
 - و. نتعهد أيضاً بتقديم إفصاح كامل عن أي إدانات أو إقالة أو استقالات أو استثناءات أو غيرها من المعلومات ذات الصلة بالفقرات أدناه إن أمكن.

اسم الشخص المعنوي/ الطبيعي بالتفصيل	السبب

5. لغرض هذا الميثاق، تحدد المصطلحات الواردة أدناه الممارسات المحظورة على النحو التالي:
 - أ. إساءة استخدام موارد الدولة أو أصولها.
 - ب. السرقة التي تعني الاستيلاء على ممتلكات تابعة لطرف آخر.
6. الأهلية: أننا نفي بمطالبات الأهلية المحددة في دفتر الشروط، وأنها على اطلاع بمفهوم تضارب المصالح والأطراف المقصودة به، وليس لدينا تضارب في المصالح، وفقاً للبند (٣١) من المادة ٣/ من التعليمات أهلية العارضين.



7. أننا سنقوم على الفور بإبلاغ هيئة الشراء العام وسلطة التعاقد في حال وقوع أو احتمال وقوع تضارب في المصالح، ونصرح: (إشطب الخيار غير صحيح من أحد الخيارين أدناه)

☐	بأنه، في حدود معرفتنا، لا توجد أي صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة) وبين أي من الموظفين لدى المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
☐	بأن صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة) وبين أي من الموظفين المولجين بالشراء العام لدى المديرية العامة لقوى الامن الداخلي.
[أدخل طبيعة صلة القرابة]	
[أدخل الأسماء والأطراف في صلة القرابة]	

8. الكيانات التي تملك فيها الدولة (SOEs): أختار احد الخيارين وإشطب الآخر: "نحن لسنا كياناً تملك فيه الدولة " أو "نحن كيانا تملك فيه الدولة ولكننا نلبي متطلبات أحكام دفتر الشروط.

9. إسقاط الأهلية والإقصاء: نحن، بما في ذلك أي من المتعاقدين الثانويين معنا لأي جزء من العقد لم يتم اسقاط أهليتنا بموجب إعلان عدم أهلية صادر عن الجهات المختصة وفق إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، ولسنا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.

بيروت في :	٢٠٢٥/ /
اسم العارض:	
اسم الشخص المخول بتمثيل العارض:	
وظيفة الشخص المخول بتمثيل العارض	
الخاتم الرسمي والتوقيع:	



الملحق رقم (٣)

نموذج ضمان العرض Bid Security Form

[على المصرف تعبئة نموذج الضمان المصرفي هذ وفقا للتعليمات الموضحة]

[ترويسة البنك، ورمز التعريف الخاص بال-SWIFT]

اسم المصرف: [أدخل اسم المصرف]

اسم المستفيد: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزم

الموضوع: كتاب ضمان مصرفي لصالحكم بناء لأمر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم العارض] بخصوص مناقصة:

اسم المناقصة: [أدخل اسم المناقصة]

رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة]

ضمان عرض رقم: [أدخل رقم الضمان المرجعي]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

إن مصرف [أدخل اسم المصرف] الممثل بالسيد [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن الجهة المصدرة لكتاب الضمان في المصرف] الموقع عنه أدناه وذلك بصفته [أدخل صفة المفوض بالتوقيع] وبناء للأمر [السيد أو السادة أو الشركة] ادخل اسم الملتزم [

تعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود [حدد القيمة والعملة بالارقام والاحرف] نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد [السيد أو السادة أو الشركة] ادخل اسم الملتزم [وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن [السيد أو السادة أو الشركة] ادخل اسم الملتزم [او عن [غيره (او غيرهم او غيرها)] بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية [أدخل التاريخ] وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في [أدخل العنوان].

اسم الممثل المفوض للمصرف : [أدخل اسم الممثل المفوض للمصرف].

توقيع الممثل المفوض : [أدخل توقيع الممثل المفوض للمصرف]

صفة الممثل المفوض : [أدخل وظيفة الممثل المفوض للمصرف]

المكان : [أدخل مكان إصدار كتاب الضمان].

التاريخ : [أدخل تاريخ اصدار كتاب الضمان].



الملحق رقم (٤)

نموذج ضمان حسن التنفيذ (ضمان مصرفي)

[ترويسة المصرف]

[يملاً المصرف، بناء على طلب من الملتزم، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس والتي يجب حذفها من المستند النهائي]
التاريخ: [أدخل التاريخ].

ضمان حسن تنفيذ رقم: [أدخل الرقم].

اسم وعنوان المصرف: [أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع المصدر للكتاب].

جانب المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب الاستلام

الموضوع : كتاب ضمان حسن تنفيذ لصالحكم بقيمة [حدد القيمة والعمل بالارقام والاحرف] ، بناء للأمر السيد((السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [لحسن تنفيذ [أدخل رقم وعنوان المناقصة]
إن مصرف [أدخل اسم المصرف] الممثل بالسيد [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن الجهة المصدرة لكتاب الضمان في المصرف] الموقع عنه أدناه وذلك بصفته [أدخل صفة المفوض بالتوقيع] وبناء للأمر ((السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود [حدد القيمة والعمل بالارقام والاحرف] نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد ((السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن ((السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [او عن [غيره (او غيرهم او غيرها)] بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية [أدخل التاريخ] وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه إلينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في [أدخل العنوان].

اسم الممثل المفوض للمصرف : [أدخل اسم الممثل المفوض للمصرف].

توقيع الممثل المفوض : [أدخل توقيع الممثل المفوض للمصرف]

صفة الممثل المفوض : [أدخل وظيفة الممثل المفوض للمصرف]

المكان : [أدخل مكان إصدار كتاب الضمان].

التاريخ : [أدخل تاريخ اصدار كتاب الضمان].



الملحق رقم (٥) المخصص لعرض الأسعار لتزيم درجات نارية

السعر										المواصفات الفنية	الكمية	نوع الصنف	م
الإجمالي		T.V.A	الإفرادي النهائي	الإفرادي		بلد التصنيع	بلد الشركة الأم	الماركة					
بالأحرف	بالأرقام			بالأحرف	بالأرقام								
									الملحق رقم (٦) ت ٢٠٤/١٩١ ٢٠٢٥/٩/٢٣	٦٠	درجة نارية	١	
									الملحق رقم (٦) ت ٢٠٤/١٩٠ ٢٠٢٥/٩/٢٣	٢٠	درجة نارية	٢	

٢



مواصفات فنية لدراجات نارية للمواكبة سعة 850CC الى 1100CC

- دراجة نارية مناسبة لاستعمال الشرطة لونها ابيض (او ابيض و اسود) من المصدر وتكون من غير نوع (street bike) .

تاريخ الصنع: ٢٠٢٥ وما فوق, جديدة غير مجددة مصنعة و مجمعة كلياً في البلد الشركة الأم (عدا بعض القطع الثانوية التي يكون مصدرها الشركة ويمكن تركيبها وفقاً لظروف الشحن), خالية من اي عيب في التصنيع, ولها وكيل معتمد في لبنان. و في حال عدم امكانية الانتاج في بلد الام يسمح أو يمكن القبول بتصنيعها في بلد منشأ آخر شرط ان يكون المصنع تابع كلياً لمصنع الشركة في البلد الام و تحت ادارته و اشرافه ومسؤوليته وضمانته.

بلد الشركة الأم: الولايات المتحدة الأمريكية, أوروبا الغربية, كندا, اليابان.

أولاً : مواصفات المحرك ونظامي الدفع والوقود :

- المحرك: أربعة أشواط (4 stoke) سعته التجارية 840CC على الأقل يعمل على البنزين
- MAX POWER: ٩٠ حصان (وما فوق)
- MAX TORQUE: ٨٠ N.m (وما فوق)
- نظام التبريد: سائل أو (هواء/ زيت) .
- نظام الوقود: بخاخ أو كاربوراتور
- سعة خزان الوقود: ١٧ ليتر على الأقل .
- نظام الاشتعال: TCI or Electronic
- نظام الدوران: مارش كهربائي يتغذى من بطارية ١٢ فولت تتناسب قوتها مع المتطلبات الكهربائية لدراجة الشرطة
- المجهزة بأنظمة الصوت والإضاءة مع اجهزة الحماية اللازمة .
- علبة السرعة: خمسة سرعات وما فوق - نظام يدوي .
- final drive: shaft , chain or belt
- clutch: wet, multiple discs

ثانياً : مواصفات الدراجة :

- الجنطان : أنميوم أو cast alloy بالقياس المحدد من قبل الشركة الصانعة
- الاطاران : tubeless اطارات رياضية عالية الأداء مخصصة للأسفلت الجاف والأمطار .
- الفرامل الأمامية : ديسك وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة عدد (٢), ABS , dual .
- الفرامل الخلفية : ديسك وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة, ABS .

- نظام التعليق الأمامي : telescopic forks
- نظام التعليق الخلفي : mono or dual shock with adjustable preload or swingarm or (link type ,coil spring , electronic control suspension)
- ساعات القياس: ساعة السرعة (كلم / ساعة) ساعة دوران المحرك RPM , ساعة قياس كمية الوقود أو ضوء تنبيه , عداد المسافات , مؤشر أو ضوء تنبيه لارتفاع حرارة المحرك في حال التبريد بالمياه , gear position indicator .

العقيد ابراهيم حنين

رئيس مصلحة الأليات

نظر وصدق
المدير العام لقوى الأمن الداخلي

السواء رائد عبد الله

الموئل اول فيليب نفاع رقم ٣٠٦١٠

رئيس المكتب الفني وكالة

ثالثاً : تجهيزات الدراجة : يجب أن تكون هذه التجهيزات مقدمة ومركبة من قبل الشركة الصانعة ويمكن أن يركب قسماً منها من قبل الوكيل بسبب ظروف التعطيل والشحن .

- ضوء متقطع في الخلف مثبت على عامود بشكل ظاهر للعيان.
- ضوء متقطع في الأمام (عدد ٢) يمين ويسار المقدمة .
- زمرور سيران الكتروني عدد (١) صوتين وما فوق.
- حقيبة بلاستيكية مقواة لون أبيض مركزة ضمن الهيكل على جانبي الدراجة من الخلف.
- مررد هواء امامي من مادة شفافة ومتينة معتمدة في الدرجات العسكرية windshield
- مرآة عاكسة للنظر عدد (٢)
- واقى صدمات امامي على جانبي الدراجة من المعدن المقوى (عدد٢) مجهزان من الشركة وخلفي (عدد ٢) يمكن تقديسهما وتركيبهما من الوكيل في حال وجود مكان لذلك في هيكل الدراجة .
- عدة يدوية بحسب الشركة الصانعة.
- مضفاة حريق بودة BC سعة ١كلغ لكل دراجة يمكن تقديسها من السوق المحلي صناعة أوروبية أو أميركية .
- كاتالوغ مع كل دراجة
- كاتالوغ صيانة أو CD عدد (٢)
- كاتالوغ قطع غيار أو CD عدد (٢)
- يقدم مع العرض لائحة اسعار بالقطع لصيانة الدراجة (مع ارقام القطع - Part number)

رابعاً : تتعهد الشركة بالقيام بتأمين قطع الغيار والكفالة وباعمال الصيانة المجانية التالية :

- كفالة الشركة لمدة سنتين من تاريخ الاستلام على الأقل تشمل سوء التصنيع للقطع .
- تعهد بتأمين قطع الغيار لمدة ٥ سنوات على الأقل من تاريخ الاستلام .
- غيار الزيت والفلاتر العائدة له وفلتر الهواء على عاتق الشركة طيلة مدة الكفالة تتكون المسافات حسب برنامج الصيانة المعتمد من الشركة المصنعة (دون سقف لعداد المسافات) .
- كفالة الركيزة لمدة سنة من تاريخ الاستلام .
- الكشف الدوري مجاني طيلة فترة الكفالة حسب برنامج الصيانة المعتمد من الشركة المصنعة وتغيير المكابح (الكوليه) ست مرات (أمامي أو خلفي) والديسكات مرة واحدة (طقم أمامي و طقم خلفي) مجاناً مع اليد العاملة لحين استهلاك هذه الكمية من الدراجة حتى ولو كان ذلك خارج فترة الكفالة .
- تعهد بتأمين قطع الغيار الأصلية ضمن مهنة شهرين على الأكثر من تاريخ طلبها.
- يشمل الضمان كفالة القطع في ما خص سوء التصنيع ويستثنى سوء الاستعمال من الضمان
- تكليف الشركة تأمين تدريب رهط ميكانيكي لمتابعة صيانة الدراجات.

العقيد ابراهيم حنين

رئيس مصلحة الآليات

المؤهل اول فيليب نفاع رقم ٣٠٦١٠

رئيس المكتب الفني وكالة

نظر وصدق

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

مواصفات فنية لدراجات نارية داخل المدينة سعة 250CC الى 300CC

- دراجة نارية مناسبة لاستعمال الشرطة لونها ابيض (او ابيض و اسود) من المصدر.

تاريخ الصنع: ٢٠٢٥ وما فوق, جديدة غير مجددة مصنعة و مجمعة كلياً في البلد الشركة الأم (عدا بعض القطع الثانوية التي يكون مصدرها الشركة ويمكن تركيبها وفقاً لظروف الشحن) , خالية من اي عيب في التصنيع, و لها وكيل معتمد في لبنان. و في حال عدم امكانية الانتاج في بلد الام يسمح أو يمكن القبول بتصنيعها في بلد منشأ اخر شرط أن يكون المصنع تابع كلياً لمصنع الشركة في البلد الام و تحت ادارته و اشرافه ومسؤوليته وضمانته.

بلد الشركة الأم: الولايات المتحدة الأمريكية, أوروبا الغربية, كندا, اليابان.

أولاً : مواصفات المحرك ونظامي الدفع والوقود :

- المحرك: أربعة أشواط (4 stoke) سعته 241CC على الأقل يعمل على البنزين
- MAX POWER : ١٨ حصان (وما فوق)
- MAX TORQUE : ١٨ N.m (وما فوق)
- نظام التبريد: سائل او (هواء/زيت)
- نظام الوقود : بخاخ او كاربوراتور
- سعة خزان الوقود : ٧ لتر على الأقل .
- نظام الاشتعال: TCI or Electronic
- نظام الدوران: مارش كهربائي يتغذى من بطارية ١٢ فولت تتناسب قوتها مع المتطلبات الكهربائية لدراجة الشرطة المجهزة بأنظمة الصوت والإضاءة مع اجهزة الحماية اللازمة .
- علبة السرعة: خمسة سرعات وما فوق - نظام يدوي .
- final drive : shaft , chain or belt
- clutch: wet, multiple discs

ثانياً : مواصفات الدراجة :

- الجنطان : الألمنيوم او cast alloy او spoked بالقياس المحدد من قبل الشركة الصانعة .
- الاطاران : مخصصة للأسفلت الجاف والأمطار dual sport all terrain .
- الفرامل الأمامية : ديسك وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة .
- الفرامل الخلفية : ديسك او طنبور وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة .
- نظام التعليق الأمامي : telescopic forks
- نظام التعليق الخلفي : mono or dual shock with adjustable preload or swingarm or

(link type ,coil spring)

- ساعات القياس: ساعة السرعة (كلم / ساعة) ساعة دوران المحرك RPM , ساعة تنبيه لمستوى الوقود , عداد المسافات , مؤشر أو ضوء تنبيه لارتفاع حرارة المحرك في حال التبريد بالميام , gear position indicator

المؤهل اول فيليب نفاع رقم ٣٠٦١٠

رئيس المكتب الفني وكانة

نظر وصدق

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

العقيد ابراهيم حنين

رئيس مصلحة الآليات

- ثالثاً تجهيزات الدراجة : يجب أن تكون هذه التجهيزات مقدمة ومركبة من قبل الشركة الصانعة ويمكن أن

يركب قسماً منها من قبل الوكيل بسبب ظروف التعليب والشحن .

- ضوء متقطع في الخلف مثبت على عامود بشكل ظاهر للعيان.
- ضوء متقطع في الأمام (عدد ٢) يمين ويسار المقدمة .
- زمر سيران الكتروني عدد (١) صوتين وما فوق.
- حقيبة بلاستيكية مقواة مركزة ضمن الهيكل على جانبي الدراجة من الخلف.
- مرد هواء أمامي من مادة شفافة ومتينة معتمدة في الدرجات العسكرية windshield
- مرآة عاكسة للنظر عدد (٢)
- واقى صدمات أمامي على جانبي الدراجة من المعدن المقوى (عدد ٢) مجهزان من الشركة وخلفي (عدد ٢) يمكن تقديمهما وتركيبهما من الوكيل في حال وجود مكان لذلك في هيكل الدراجة .
- عدة يدوية بحسب الشركة الصانعة.
- مضخة هواء بوردرة BC سعة ١ كلغ لكل دراجة يمكن تقديمها من السوق المحلي صناعة أوروبية أو أميركية .
- كاتالوغ مع كل دراجة
- كاتالوغ صيانة أو CD عدد (٢)
- كتابي قطع عيار أو CD عدد (١)
- يقدم مع العرض لائحة اسعار بالقطع لصيانة الدراجة (مع ارقام القطع - Part number)

رابعاً : تتعهد الشركة بالقيام بتأمين قطع الغيار والكفالات والصيانة المجانية التالية :

- كفالة الشركة لمدة سنة من تاريخ الاستلام على الأقل تشمل سوء التصنيع للقطع .
- تعهد بتأمين قطع الغيار لمدة ٥ سنوات على الأقل من تاريخ الاستلام .
- غيار الزيت والفلاتر العائدة له وفلتر الهواء على عاتق الشركة طيلة مدة الكفالة فتكون المسافات حسب برنامج الصيانة المعتمد من الشركة المصنعة (دون سقف لعدد المسافات) .
- كفالة الركينة لمدة سنة من تاريخ الاستلام .

- الكشف الدوري مجاني طيلة فترة الكفالة حسب برنامج الصيانة المعتمد من الشركة المصنعة وتغيير المكابح

(الكوليه) خمس مرات (أمامي أو خلفي) والديسكات مرة واحدة (أمامي أو خلفي) مجاناً مع اليد العاملة

لحين استهلاك هذه الكمية من الدراجة حتى ولو كان ذلك خارج فترة الكفالة .

- تعهد بتأمين قطع الغيار الاصلية ضمن مهلة شهرين على الاكثر من تاريخ طلبها.
- يشمل الضمان كفالة القطع في ما خص سوء التصنيع ويستثنى سوء الاستعمال من الضمان

نظر وصدق
المدير العام لقوى الأمن الداخلي
السواء رائد عبد الله

العقيد ابراهيم حنين
رئيس مصلحة الاليات

الموئل اول فيليب نفاع رقم ٣٠٦١٠
رئيس المكتب الفني وكالة